

العمل

كتيب العمل (يوزع مجاناً مع المجلة)

شعار الجمهورية

وزارة القوي العاملة
تقدم

معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء للعاملين بالحكومة والقطاعين العام والخاص (الجزء الثاني)

إعداد

محمد حامد الصياد

مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (سابقاً)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي
للعاملين بالحكومة (سابقاً)

المقدمة

السيد الوزير

كعهدنا معك - عزيزي القارئ - تواصل مجلة العمل ، من خلال هذا الكتيب تقديم ما يهتمك من معلومات في كافة المجالات .

ويشتمل هذا الكتيب علي موضوع "معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة للعاملين بالحكومة والقطاعين العام والخاص" ، بهدف رئيسي وهو التعرف علي التفاصيل المتعلقة بهذا الموضوع من حيث : حالات استحقاق هذا المعاش ، شروط استحقاقه في كل من هذه الحالات ، وكيفية تحديد قيمته ، ... الخ ، بالشكل الذي يغطي كافة الاستفسارات المحتملة في هذا المجال ، أعدها مستشار التأمين الاجتماعي - الأستاذ / محمد حامد الصياد - من واقع خبرة تجاوزت الخمسين عاما في مجال التأمين الاجتماعي .

ويتم تناول هذا الموضوع في قسمين رئيسيين علي النحو التالي :

القسم الأول : معاش الأجر الأساسي .

القسم الثاني : معاش الأجر المتغير .

بدأ تناولها بعدد المجلة عن شهر مارس 2018 الذي تضمن مقدمة القسم الأول المشار اليه بعاليه ، والفصل الأول منه وعنوانه : حالات الاستحقاق وشروط كل منها .

ونتناول في هذا العدد بمشيئة الله تعالى ، الفصلين الثاني والثالث من هذا القسم وعنوانهما : خطوات حساب المعاش ، وأمثلة شاملة علي تحديد معاش الأجر الأساسي ، ونستكمل باقي الموضوع في أعداد تالية بمشيئة الله تعالى .

ودائما أبدا ... تحيا مصر .. والله المستعان ،،،

محمد محمود سعفران

وزير القوي العاملة

الفهرس

صفحة	الموضوع
	الفصل الثاني : خطوات حساب المعاش
	أولا : حصر مدد الاشتراك
	ثانيا : تحديد معامل كل مدة
	ثالثا : تحديد أجر التسوية
	رابعا : حساب المعاش الخام
	خامسا: مراعاة الحد الأدنى النسبي
	سادسا: مراعاة إضافة نصف الفرق
	سابعا : مراعاة الحد الأقصى النسبي
	ثامنا : مراعاة الحد الأقصى الرقمي
	تاسعا : زيادة بنسبة 25 % بحد أدنى 20 جنيها و بحد أقصى 35 جنيها
	عاشرا : مراعاة الحد الأدنى الرقمي
	حادي عشر: زيادة المعاشات المتدنية
	ثاني عشر : رفع المعاش إلي الحد الأدنى
	ثالث عشر : إضافة منحة مقدارها 10 جنيها
	الفصل الثالث : أمثلة شاملة على تحديد معاش الأجر الأساسي

الفصل الثاني

خطوات حساب المعاش

يراعى في حساب معاش الأجر الأساسي في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء إتباع الخطوات الآتية :

- أولاً : حصر مدد الاشتراك .
- ثانياً : تحديد معامل كل مدة .
- ثالثاً : تحديد أجر التسوية .
- رابعاً : حساب المعاش الخام .
- خامساً : مراعاة الحد الأدنى النسبي .
- سادساً : مراعاة إضافة نصف الفرق .
- سابعاً : مراعاة الحد الأقصى النسبي .
- ثامناً : مراعاة الحد الأقصى الرقمي .
- تاسعاً : زيادة نسبة 25% بحد أدنى 20 جنيهاً ، و بحد أقصى 35 جنيهاً .
- عاشراً : مراعاة الحد الأدنى الرقمي .

ملاحظة هامة :

في حالة استحقاق معاش عن الأجر المتغير ، يرجأ تطبيق الخطوات الثلاث الآتية ، إلي ما بعد تحديد قيمة هذا المعاش :

- حادي عشر : زيادة المعاشات المتدنية .
- ثاني عشر : رفع المعاش إلي الحد الأدنى .
- ثالث عشر : إضافة منحة مقدارها 10 جنيهاً .

ومن الجدير بالذكر أن جميع الخطوات السابق بيانها لا تطبق بالكامل على كل حالة من حالات استحقاق المعاش العشر السابق ذكرها بالفصل الأول ، ولكن يجب عند حساب المعاش المرور بهذه الخطوات وبذات الترتيب السابق إيضاحه لتنفيذ ما يتناسب منها مع حالة الاستحقاق الجاري حساب معاشها ، فعلى سبيل المثال:

- 1- لا تطبق الخطوة سادسا (مراعاة إضافة نصف الفرق) في حالة معاش بلوغ السن المنهي للخدمة .
- 2- لا تطبق الخطوة عاشرا (مراعاة الحد الأدنى الرقمي) في حالة المعاش المبكر .
- 3- إلخ ..

ونوضح فيما يلي خطوات حساب المعاش المشار إليه تفصيلاً :

أولاً : حصر مدد الاشتراك

1- يشمل ذلك كافة مدد الاشتراك في الأجر الأساسي بأنواعها المختلفة مثل :

- أ- مدة اشتراك فعلي ، وهى تلك التي أدبت عنها اشتراكات التأمين الاجتماعي المستحقة (حصة كل من المنشأة والمؤمن عليه) .
- ب - مدة مشتراة وهى تلك التي سدد تكلفتها بالكامل المؤمن عليه سواء كان ذلك دفعة واحدة أو بالتقسيط.
- ج - مدة مضاعفة وهى التي تحسب فيها السنة بسنتين كمدد الخدمة العسكرية زمن الحرب ، أو تحسب فيها السنة بسنة وربع كمدد الخدمة بالمناطق النائية إلخ .
- د - مدة افتراضية كتلك التي تضاف في حالات الوفاة والعجز الكامل أو العجز الجزئي المنهى للخدمة ، والعجز الكامل والوفاة خلال سنة من ترك الخدمة (3 سنوات أو المدة المكتملة لبلوغ سن التقاعد أيهما أقل) ، وكذا تلك التي تضاف في حالة التقاعد التيسيري للموظف الذي جاوز سن الخمسين وفقاً للمادة 70 من قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم 81 لسنة 2016 (خمس سنوات اذا لم يكن قد جاوز سن الخامسة والخمسين ، المدة الباقية لبلوغه السن المقررة لانتهاء الخدمة أو خمس سنوات أيهما أقل اذا كان قد جاوز سن الخامسة والخمسين) .
- هـ - مدد الإجازات الخاصة للعمل بالخارج ومدد الإعارة الخارجية بدون أجر .
- و- مدد الإجازات الخاصة لغير العمل التي أبدى المؤمن عليه رغبته في الاشتراك عنها .
- ز- مدة التجنيد الإلزامي طالما وقعت خلال فترة علاقة عمل بين المنشأة والمؤمن عليه ، وذلك رغم إعفاء كل منهما من أداء اشتراكات التأمين الاجتماعي عنها ، وذلك لعدم استحقاق المؤمن عليه أجراً خلالها .

مثال رقم (1)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالاستقالة وتقدم لصرف مستحقاته (معاش مبكر) .
وكانت بيانات مدد اشتراكه كما يلي :

مدة فعلية	من 1986/04/1 – 2017/09/30
مدة مشتراة	من 1984/04/1 – 1986/03/31
مدة خدمة بمناطق نائية (يضاف ربع المدة)	من 2005/10/1 – 2010/01/31

إذن تحدد مدد اشتراكه كما يلي :

مدة فعلية	
يوم شهر سنة 30 / 9 / 2017 01 / 4 / 1986	
30 / 6 / --	
مدة مشتراة	مدة مضاعفة بواقع الربع
يوم شهر سنة 31 / 03 / 1986 01 / 04 / 1984	يوم شهر سنة 31 / 01 / 2010 01 / 10 / 2005
-- / -- / 02	المدة -- / 04 / 04
	ربع المدة -- / 01 / 01

وبذلك تكون اجمالي مدد اشتراكه كما يلي :

نوع المدة	الفترة الزمنية
مدة فعلية	شهر 06 سنة 30
مدة مضاعفة	01 01
مدة مشتراة	- 02
الاجمالي	07 33

مثال رقم (2)

بفرض أن انتهاء خدمة المؤمن عليه بالمثال السابق رقم (1) كان للوفاة – وكان تاريخ ميلاده 1958/3/1 .

إذن يضاف إلى ما سبق تحديده من مدد اشتراك مدة افتراضية تحدد كما يلي :

تاريخ بلوغ سن الستين (سن التقاعد المعامل به) 28 / 2 / 2018
وهو اليوم السابق ليوم الميلاد + 60 سنة .
تاريخ انتهاء الخدمة 30 / 9 / 2017
المدة المتبقية لبلوغ سن التقاعد -- / 5 / --
ونظراً لأن المدة المتبقية تقل عن ثلاث سنوات
إذن تضاف مدة افتراضية مقدارها .
وبذلك تكون اجمالي مدد الاشتراك كما يلي :

يوم شهر سنة
مدة فعلية -- / 6 / 30
مدة مضاعفة -- / 1 / 01 (ربع مدة المناطق النائية)
مدة مشتراة -- / -- / 02
مدة افتراضية -- / 5 / --
34 / -- / --

2- يراعى في حصر مدد الاشتراك عن الأجر الأساسي ما يلي :

أ- مدد الاشتراك بالقطاع العام والقطاع الحكومي يتم حسابها باليوم .

ب- مدد الاشتراك الفعلي بالقطاع الخاص ، يراعى في تحديدها :

(1) شهر البداية يحسب من يوم 1 أيأ كان يوم الالتحاق – حيث أن الاشتراكات في

القطاع الخاص تؤدي عن شهر الالتحاق باعتباره شهراً كاملاً .

(2) شهر النهاية لا يحسب إلا إذا كان تاريخ انتهاء الخدمة آخر يوم في الشهر – حيث

أنه لا يؤدي اشتراك عن شهر انتهاء الخدمة بالقطاع الخاص إلا إذا كان تاريخ نهاية

الخدمة آخر يوم في الشهر وبمراعاة عدد أيام الشهر (28 ، 29 ، 30 ، 31) .

(3) إذا كان شهر البداية هو ذاته شهر النهاية فيحسب على أساس أنه شهر كامل .

ج- قواعد عامة :

(1) إذا انتهت الخدمة بالقطاع العام أو القطاع الحكومي وبدأت في ذات الشهر في

القطاع الخاص ، فإنه نظراً لأن شهر البداية يحسب بالكامل في القطاع الخاص ،

وحتى لا يكون هناك ازدواج في حساب مدد الاشتراك – لذا يعتبر انتهاء الخدمة

بالقطاع العام أو القطاع الحكومي = نهاية الشهر السابق لانتهاء الخدمة به .

(2) تحدد مدة الاشتراك بطرح تاريخ بدايتها من اليوم التالي لتاريخ نهايتها ، وبمراعاة:

(أ) القواعد الواردة ببند ب السابق .

(ب) إذا كان تاريخ النهاية آخر يوم في الشهر (تراعى عدد أيام شهر النهاية) يتم الطرح من اليوم الأول من الشهر التالي .

(ج) إذا كان تاريخ النهاية آخر يوم في السنة (آخر يوم في شهر ديسمبر) يتم الطرح من اليوم الأول من شهر يناير من السنة التالية لسنة نهاية الخدمة .

(3) مدد الإجازات الخاصة لغير العمل غير المشترك عنها لا تدخل في حساب مدد الاشتراك ويطلق عليها (مدة ساقطة) .

(4) يجبر كسر الشهر في اجمالي مدد الاشتراك إلى شهر كامل .

مثال رقم (3)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالقطاع العام وكانت مدد اشتراكه كما يلي :

مدة اشتراك فعلى 1980/8/15 إلى 1992/3/24

مدة اشتراك فعلى 1993/5/21 إلى 2000/9/12

مدة اشتراك فعلى 2000/11/1 إلى 2016/2/29

تحدد مدد اشتراكه كما يلي :

يوم شهر سنة	يوم شهر سنة	يوم شهر سنة
2016 / 03 / 1	2000 / 9 / 13	1992 / 3 / 25
<u>2000 / 11 / 1</u>	<u>1993 / 5 / 21</u>	<u>1980 / 8 / 15</u>
15 / 04 / --	07 / 3 / 22	11 / 7 / 10

ومجموع مدد اشتراكه يوم شهر سنة

11 / 7 / 10 =

07 / 3 / 22

15 / 4 / --

34 / 3 / 02

34 / 4 / --

تجبر إلى

مثال رقم (4)

بفرض أن مدد خدمة المؤمن عليه بالمثال السابق (رقم 3) كانت بالقطاع الخاص .

تحدد مدد اشتراكه كما يلي :

يوم شهر سنة	يوم شهر سنة	يوم شهر سنة
2016 / 03 / 1	2000 / 9 / 1	1992 / 3 / 1
<u>2000 / 11 / 1</u>	<u>1993 / 5 / 1</u>	<u>1980 / 8 / 1</u>
15 / 04 / --	07 / 4 / --	11 / 7 / --

ومجموع مدد اشتراكه يوم شهر سنة

11 / 7 / -- =

07 / 4 / --

15 / 4 / --

34 / 3 / --

(5) في حالة جبر كسر السنة في اجمالي مدد الاشتراك إلى سنة كاملة إذا كان من

شأن ذلك استحقاق المعاش لبلوغ سن الستين - يتم حساب المعاش على أساس

المدة بعد الجبر .

مثال رقم (5)

انتهت خدمة مؤمن عليه في 2015/11/2 عن عمر 59 سنة وكانت مدد اشتراكه الإجمالية 3 شهر 9 سنوات و طلب صرف المعاش عند بلوغه سن الستين ، في هذه الحالة يجبر كسر السنة الي سنة كاملة لتصبح مدة اشتراكه عشر سنوات وهي المدة المطلوبة لاستحقاق معاش التقاعد .

مثال رقم (6)

بفرض أن مدة الاشتراك في المثال رقم (5) كانت 9 سنوات فقط – لا يجوز رفعها إلى 10 سنوات حيث لا يوجد كسر سنة يمكن جبره وبالتالي لا يتوافر للمؤمن عليه في هذه الحالة المدة اللازمة لاستحقاق معاش التقاعد .

ثانيا: تحديد معامل كل مدة

1- تنحصر معاملات حساب المعاش عن الأجر الأساسي فيما يلي :

المعامل	نوع المدة	ملاحظات
مدة اشتراك بمعامل كامل		
45/1	أعمال عادية	حالات تقديم طلب صرف المعاش المبكر يحدد معامل حساب المعاش المبكر تبعا لسن المؤمن عليه في تاريخ تقديم طلب صرف الحقوق التأمينية مع مراعاة إهمال كسر السنة – وذلك وفقا للمعاملات الاكتوارية المحددة بالجدول رقم 9 .
40/1	أعمال صعبة	
36/1	أعمال خطيرة	

ملاحظة :

يحدد معامل المدة المضافة على أساس معامل آخر مدة اشتراك للمؤمن عليه في الحالات الآتية :

- أ - إضافة مدة افتراضية للوفاة أو العجز .
- ب - جبر كسر السنة إلى سنة كاملة إذا كان من شأن ذلك استحقاق المعاش .

مثال رقم (7)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالوفاة في 2018/2/11 وكانت مدد اشتراكه كما يلي :

14 سنة بمعامل 45/1

15 سنة بمعامل 36/1

وكانت المدة الأخيرة في تاريخ الوفاة بمعامل 36/1 وحيث يتوافر بشأنه إضافة 3 سنوات مدة افتراضية .

إذن يكون معامل المدة المضافة 36/1

لتصبح اجمالي مدد اشتراكه كما يلي :

14 سنة بمعامل 45/1

18 سنة بمعامل 36/1

32 سنة

جدول رقم (9)

المعامل الاكتواري لحساب المعاش المبكر

السن في تاريخ طلب الصرف	المعامل الاكتواري
38	90.0
39	87.5
40	85.0
41	82,5
42	80.0
43	77.5
44	75.0
45	72.5
46	70.0
47	67.5
48	65.0
49	62.5
50	60.0
51	58.0
52	56.0
53	54.0
54	52.0
55	50.0
56	49.0
57	48.0
58	47.0
59	46.0

ثالثاً : تحديد أجر التسوية

1- في جميع حالات الاستحقاق ، وفي جميع القطاعات :

متوسط الأجر الشهري الذي حددت على أساسه الاشتراكات خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك في التأمين ، أو خلال مدة الاشتراك إن قلت عن ذلك (قد تكون مدة الاشتراك أقل من سنتين) .

2 - حالات الاستحقاق من 1 / 7 / 2015 (بالنسبة للمؤمن عليهم، العاملين بالجهاز الإداري

للدولة والهيئات العامة ممن خضعوا لأحكام قانون الخدمة المدنية) :

يراعي ما تضمنه البند 2 من ثانيا من مقدمة القسم الأول - راجع الجزء الأول من هذا الموضوع) .

" بالنسبة للمؤمن عليهم، العاملين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ممن خضعوا لأحكام قانون الخدمة المدنية :

أ – الأجر الأساسي في 2015/6/30 بالنسبة للمؤمن عليهم الموجودين بالخدمة في هذا التاريخ.

ب - بالنسبة للمؤمن عليهم الذين يلتحقون بالخدمة بعد 2015 /6/30 يتحدد الأجر الأساسي لهم وفقا للجدول رقم (13) المرفق بالقرار الوزاري رقم 554 لسنة 2007 بشأن القواعد المنفذة لقانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم 79 لسنة 1975.

جدول رقم (13)

أجر الاشتراك الأساسي في تاريخ بداية الاشتراك للمؤمن عليهم من العاملين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة الخاضعين لأحكام قانون الخدمة المدنية الذين يلتحقون بالخدمة بعد 2015/6/30

تاريخ الالتحاق بالعمل	الثالثة (ج)	الرابعة (ب) فني كاتب	الخامس (ب) معاون خدمة/حرفي	السادس (ب) معاون خدمة
من 2015/7/1	270	230	220	220
من 2016/7/1	300	260	240	240
من 2017/7/1	330	290	270	270
من 2018/7/1	360	320	300	300
من 2019/7/1	400	350	330	330

ويضم إلى الأجر المشار إليه بالبندين (أ)، (ب) نسبة 9% سنويا في أول يوليو من كل عام منسوبة إلى الأجر الأساسي في شهر يونيو السابق ، على أن تستقطع من الأجر المتغير.

3 - يراعى في تحديد أجر التسوية :

أ- مدد الاشتراك بالقطاع العام والقطاع الحكومي :

- (1) يدخل الشهر الأخير بالكامل في حساب المتوسط أيا كان يوم انتهاء الخدمة .
- (2) يهمل شهر البداية إلا إذا كان بداية الاشتراك أول يوم في الشهر .
- (3) يحسب المتوسط على أساس أجر الاشتراك الفعلي عن كل شهر .
- (4) يحدد أجر الاشتراك عن الشهر الأخير على أساس :

30

- (5) أجر أيام العمل خلال هذا الشهر × عدد أيام العمل فيه
- (5) إذا تخللت فترة المتوسط مدد لم يحصل فيها المؤمن عليه على أجره عنها كله أو بعضه حسب المتوسط على أساس كامل الأجر (مدد استحقاق تعويض الأجر عن الإجازات المرضية - مدد الإيقاف عن العمل - مدد الغياب بما لا يجاوز مدة الغياب التي تسمح بها قوانين التوظيف) .

ب- مدد الاشتراك بالقطاع الخاص :

- (1) يدخل شهر البداية بالكامل في حساب المتوسط أيا كان يوم بداية الخدمة .
- (2) يهمل شهر النهاية إلا إذا كان نهاية الاشتراك آخر يوم في الشهر (يراعى عدد أيام شهر النهاية) .
- (3) إذا كان شهر البداية هو ذاته شهر النهاية فيحسب على أساس أنه شهر كامل .
- (4) يحسب المتوسط على أساس :
- أ - أجر شهر الالتحاق بالخدمة بالنسبة للسنة الميلادية الأولى من مدة الاشتراك (حتى شهر ديسمبر من هذه السنة) .
- ب - أجر يناير من كل سنة تالية (حتى شهر ديسمبر من هذه السنة) .

(5) يراعي في الحالات التي تقدم فيها استمارة 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك - بحسب المتوسط على أساس:

(أ) أجر شهر الالتحاق بالخدمة بالنسبة للسنة الميلادية الأولى من مدة الاشتراك حتى الشهر السابق لشهر تقديم استمارة 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك ، أو حتى شهر ديسمبر من هذه السنة بحسب الأحوال .

(ب) أجر يناير من كل سنة تالية حتى الشهر السابق لشهر تقديم استمارة 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك ، أو حتى شهر ديسمبر من هذه السنة بحسب الأحوال .

(ج) أجر شهر تقديم استمارة 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك حتى شهر ديسمبر من هذه السنة .

ج- قواعد عامة :

(1) إذا انتهت الخدمة بالقطاع العام أو القطاع الحكومي وبدأت في ذات الشهر في القطاع الخاص ، يؤخذ شهر البداية في القطاع الخاص في الاعتبار في تحديد المتوسط (حيث يؤدي الاشتراك عنه على أساس شهر كامل) ويهمل شهر النهاية بالقطاع العام أو الحكومي .

(2) **مدة المتوسط المطلوبة هي مدة اشتراك وليست مجرد مدة زمنية :**
بمعنى أن تستكمل مدة المتوسط المطلوبة من مدد الاشتراك ولو كان ذلك خلال فترة زمنية تزيد على فترة المتوسط نتيجة وجود بعض المدد التي لا تدخل في حساب المتوسط .

(3) **يدخل في حساب المتوسط المدد التي حددت على أساسها الاشتراكات وهي :**
(أ) مدة الاشتراك الفعلي التي أدى عنها كل من المؤمن عليه والمنشأة حصته في الاشتراكات .

(ب) مدة الإجازات الخاصة المشترك عنها .
(ج) **مدة التجنيد الإلزامي** التي يعفى من أداء الاشتراكات عنها كل من المنشأة والمؤمن عليه ويحدد أجر هذه الفترة الذي يدخل في حساب المتوسط كما يلي :
x ما كان مفترضا أن يتقاضاه لولا تجنيده .

x **بالنسبة لمن يتقاضون الأجر بالإنتاج :** المتوسط الشهري لما تقاضاه منها خلال السنة السابقة على التجنيد أو مدة الاشتراك إن قلت عن ذلك .

(د) **المدة المكتملة لمدة استحقاق المعاش** التي تؤدي عنها المنشأة حصتها في الاشتراكات بتأمين الشيخوخة والعجز والوفاء طبقاً للمادة 163 من القانون رقم 79 لسنة 1975 ، ويحدد أجر هذه المدة بالأجر الأخير للمؤمن عليه .

(4) **لا تدخل في حساب المتوسط المدد الآتية :**

(أ) المدة المشتركة .
(ب) المدة المحول عنها احتياطي .
(ج) المدة الاعتبارية كالمدد المضاعفة بسبب الحرب أو بسبب العمل في المناطق النائية .

(د) المدة الافتراضية التي تضاف في حالتي الوفاة والعجز المنهى للخدمة أو العجز الكامل والوفاء خلال سنة .

(هـ) مدة الإجازة الخاصة لغير العمل غير المشترك عنها .

(و) المدة المضافة في حالات التقاعد التيسيري .

(ز) المدة المضافة نتيجة جبر كسر السنة إلى سنة كاملة لاستحقاق المعاش .

(ح) بصفة عامة أية مدد لم تؤد عنها اشتراكات سواء كانت قد أديت عنها تكلفة أو لم تؤد ، باستثناء مدة التجنيد الإلزامي.

(5) يراعي في تحديد المتوسط :

(أ) ألا يجاوز أي من الأجر التي يحدد علي أساسها المتوسط 150 % من أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة .

(ب) إذا قلت مدة الاشتراك عن خمس سنوات يحسب عن كل سنة 10 % .

مثال رقم (8)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالقطاع العام للتقاعد في 2015/11/15 وكان تدرج أجره كما يلي :

الشهر	السنة	الأجر (جنيه)
ديسمبر	2010	0700
يوليو	2011	0770
يوليو	2012	0840
يوليو	2013	0940
يوليو	2014	1040
يوليو	2015	1140

يحدد المتوسط الشهري عن السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك بمراعاة :

- (1) اعتبار الشهر الأخير شهر كامل .
- (2) ألا يجاوز أي من الأجر التي يحدد علي أساسها المتوسط 150 % من أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة (وهو 700 في 2010 / 12 / 1) $150 \times 700 = 1050$ = جنيهاً .

جملة الأجر (جنيه)	عدد الأشهر × الأجر الشهري	الفترة	
		إلى	من
05250 =	1050 × 05 =	2015/11/30	2015/07/1
12480 =	1040 × 12 =	2015/06/30	2014/07/1
06580 =	0940 × 07 =	2014/06/30	2013/12/1
24310	24 شهراً	الإجمالي	

إذن المتوسط = $24310 \div 24 = 1012.92$ جنيه

مثال رقم (9)

بفرض ان بداية الاشتراك في المثال رقم (46) كان 2012 / 1 / 1

الشهر	السنة	الأجر (جنيه)
يناير	2012	0770
يوليو	2012	0840
يوليو	2013	0940
يوليو	2014	1040
يوليو	2015	1140

بمعني أن اجمالي مدد اشتراكه من 2012 / 1 / 1 حتي 2015/11/30 = 3 سنوات و 11 شهر

يراعي ألا يجاوز أي من الأجر التي يحدد علي أساسها المتوسط

$$1071.58 \text{ جنيه} = 301.58 + 770 = (\frac{47}{12} \times \% 10 \times 770) + 770$$

جملة الأجور (جنيه)	عدد $\times$ الأجر الأشهر الشهرى	الفترة	
		إلى	من
05357.90 =	1071.58 $\times$ 05 =	2015/11/30	2015/07/1
12480.00 =	1040.00 $\times$ 12 =	2015/06/30	2014/07/1
06580.00 =	0940.00 $\times$ 07 =	2014/06/30	2013/12/1
24417.90	24 شهراً	الإجمالي	

$$\text{إذن المتوسط} = 24417.90 \div 24 = \underline{1017.41 \text{ جنيه}}$$

رابعاً : حساب المعاش الخام

وهو الذى يحدد على أساس ثلاث عوامل (أجر التسوية ، المدة ، المعامل) وقبل إجراء أي من الخطوات التي سيرد ذكرها فيما بعد والتي يترتب عليها تحديد المعاش المستحق عن الأجر الأساسي في صورته النهائية.

المعاش الخام = أجر التسوية $\times$ المدة $\times$ المعامل

ويراعى أن يحسب هذا المعاش عن كل مدة من مدد الاشتراك بحسب معاملها ويمثل إجمالي الناتج قيمة المعاش الخام .

مثال رقم (10)

بفرض انتهاء خدمة مؤمن عليه عن متوسط أجر 900 جنيه ، ومدة اشتراك 30 سنة بمعامل 1 / 45

$$\text{إذن المعاش الخام} = 900 \times 30 \times 1 / 45 = 600 \text{ جنيه}$$

خامساً: مراعاة الحد الأدنى النسبي

يكون الحد الأدنى النسبي للمعاش 50 % من متوسط الأجر الأساسي في الحالات الآتية :

- 1- الوفاة أو العجز (الكامل أو الجزئي) المنهى للخدمة .
- 2- الوفاة أو العجز الكامل خلال سنة من انتهاء الخدمة .
- 3- بلوغ سن التقاعد المنهى للخدمة .

وفى تطبيق الحد الأدنى المشار إليه يراعى :

1- يشترط في الحالة رقم 1 أن يكون تاريخ ثبوت تاريخ العجز أو وقوع الوفاة :

- أ - ليس بعد بلوغ المؤمن عليه سن التقاعد المعامل به .
- ب - في حالة تجاوز سن التقاعد أن يكون خلال فترة مد مدة الخدمة الصادر به قرار من السلطة المختصة .

ج - لا ينتفع بالحد الأدنى المشار إليه في حالة ثبوت العجز أو وقوع الوفاة خلال الفترة التي يستمر فيها المؤمن عليه في الاشتراك لاستكمال مدة استحقاق المعاش طبقاً لأحكام المادة 163 من القانون رقم 79 لسنة 1975 .

2- يشترط في الحالة رقم 2 أن يكون تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة قبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين .

3- يشترط في الحالة رقم 3 أن تكون اجمالي مدد اشتراك المؤمن عليه في الأجر الأساسي أياً كان نوعها

(فعلية – مشتراة – سابقة ... إلخ) لا تقل عن 20 سنة (بعد تطبيق قاعدة جبر كسر الشهر في إجمالي مدد الاشتراك إلي شهر كامل) .

مثال رقم (11)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالوفاة في 2015/8/3 عن عمر

شهر سنة

44 8

وكانت مدة اشتراكه الفعلي سنة واحدة وأضيفت مدة افتراضية 3 سنوات ، ومتوسط أجره خلال السنة الأخيرة 800 جنيه .

إذن المعاش الخام = $45/1 \times 4 \times 800 = 071.12$ جنيه

والحد الأدنى النسبي = $50\% \times 800 = 400.00$ جنيه

وهو أفضل من المعاش الخام

إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو 400.00 جنيه

سادساً: مراعاة إضافة نصف الفرق

يضاف إلى قيمة المعاش المحدد وفقاً للخطوات السابقة قيمة نصف الفرق بينه وبين القيمة المحددة بنسبة 80% من متوسط الأجر وذلك في الحالات الآتية :

1- الوفاة أو العجز (الكامل أو الجزئي) المنهى للخدمة .

2- الوفاة أو العجز الكامل خلال سنة من انتهاء الخدمة .

وفي تطبيق الإضافة المشار إليها يراعى مايلي :

1 - يشترط في الحالة رقم 1 أن يكون تاريخ ثبوت تاريخ العجز أو وقوع الوفاة :

أ - ليس بعد بلوغ المؤمن عليه سن التقاعد المعامل به .

ب - في حالة تجاوز سن التقاعد أن يكون خلال فترة مد مدة الخدمة الصادر به قرار من السلطة المختصة .

ج - لا ينتفع بالإضافة المشار إليها في حالة ثبوت العجز أو وقوع الوفاة خلال الفترة

التي يستمر فيها المؤمن عليه في الاشتراك لاستكمال مدة استحقاق المعاش طبقاً

لأحكام المادة 163 من القانون رقم 79 لسنة 1975 .

2- يشترط في الحالة رقم 2 أن يكون تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة قبل بلوغ المؤمن

عليه سن الستين .

مثال رقم (12)

في المثال رقم (11) كان انتهاء الخدمة بالوفاة

وكان أجر التسوية 800.00 جنيه

وكان المعاش المستحق 400.00 جنيه

ويحدد نصف الفرق الذي يضاف للمعاش كما يلي :

قيمة 80% من أجر التسوية = $80\% \times 800 = 640.00$ جنيه

قيمة المعاش المستحق بعد مراعاة الحد الأدنى النسبي

الفرق = $640.00 - 400.00 = 240.00$

ويكون نصف الفرق = $240.00 \div 2 = 120.00$

إذن يصبح المعاش المستحق

= $400.00 + 120.00 = 520.00$

مثال رقم (13)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالعجز الجزئي الطبيعي في 2015/7/22 وكانت بياناته كما يلي :
اجمالي مدد الاشتراك 38 سنة (بما في ذلك المدة الافتراضية)
متوسط الأجور خلال السنة الأخيرة 720 جنيهاً .

إذن يحدد المعاش المستحق كما يلي :

$$\text{المعاش الخام} = 720 \times 38 \times 45/1 = 608.00 = \text{جنيه}$$

$$360.00 = \text{وهو يزيد على الحد الأدنى النسبي} = 720 \times 50 \% \text{ ونظراً لأنه يزيد على قيمة } 80 \% \text{ من أجر التسوية حيث}$$

$$576.00 = 720 \times 80 \%$$

وبالتالي لا يكون هناك محلاً لتطبيق قاعدة إضافة نصف الفرق

$$608.00 = \text{إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة}$$

سابعاً: مراعاة الحد الأقصى النسبي

يراعى ألا تزيد قيمة المعاش المستحق على الحد الأقصى النسبي (80 % من متوسط الأجر الذى يسوى على أساسه المعاش) وذلك كما يلي :

مثال رقم (14)

فى المثال رقم (13) أجر التسوية 720 جنيهاً
إذن يكون الحد الأقصى النسبي = 80 % من أجر التسوية

$$576.00 = \text{أي } 720 \times 80 \% = \text{وحيث يزيد قيمة المعاش الخام (608 جنيهاً) على هذا المقدار}$$
$$\text{إذن يخفض قيمة المعاش المستحق إلى } 576 \text{ جنيهاً}$$

مثال رقم (15)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالاستقالة في 2015/8/15 وتقدم لصرف معاش مبكر وكانت بياناته كما يلي :

السن في تاريخ تقديم طلب الصرف = 55 سنة و 11 شهر
مدة الاشتراك في الأجر الأساسي 46 سنة

متوسط الأجر الشهري خلال السنتين الأخيرتين 900 جنيه

$$828.00 = \text{إذن يكون المعاش الخام} = 900 \times 46 \times 50/1 =$$

(المعامل المقابل للسن في تاريخ تقديم طلب الصرف

بمراعاة إهمال كسر السنة - من جدول 9)

$$\text{وحيث الحد الأقصى النسبي} = 900 \times 80 \% = 720 \text{ جنيهاً}$$

وحيث يزيد قيمة المعاش الخام (828 جنيهاً) على هذا المقدار .

إذن يخفض المعاش المستحق إلى 720.00 جنيهاً .

مثال رقم (16)

بفرض أن المؤمن عليه فى المثال السابق كان سنة فى تاريخ تقديم طلب الصرف = 50 سنة و 11 شهر

إذن يكون المعاش الخام = $60/1 \times 46 \times 900 = 690.00$
 (المعامل المقابل للسن في تاريخ تقديم طلب الصرف
 بمراعاة إهمال كسر السنة - من جدول 9)
 وحيث الحد الأقصى النسبي = $80\% \times 900 = 720$ جنيهاً
 وحيث تقل قيمة المعاش الخام (690.00 جنيهاً) عن هذا المقدار .
 إذن يستحق المعاش الخام 690.00 جنيهاً

ثامناً: مراعاة الحد الأقصى الرقمي

يراعى ألا تزيد قيمة المعاش المستحق على الحد الأقصى الرقمي (80 % من الحد الأقصى لأجر الاشتراك الأساسي في تاريخ استحقاق المعاش) وذلك كما يلي :

الحد الأقصى		اعتباراً من
للمعاش الأساسي	لأجر الاشتراك الأساسي	
جنيه	جنيه	
0992	1240.00	2016/7/01
1096	1370.00	2017/7/01
1208	1510.00	2018/7/01
1336	1670.00	2019/7/01

تاسعاً : زيادة بنسبة 25 %

بحد أدنى 20 جنيهاً وبحد أقصى 35 جنيهاً

يضاف لقيمة المعاش المستحق والذي حددت قيمته بمراعاة خطوات حساب المعاش عن الأجر الأساسي من الخطوة أولاً وحتى الخطوة ثامناً زيادة بنسبة 25 % من المعاش المشار إليه بحد أدنى 20 جنيهاً ، وبحد أقصى 35 جنيهاً تتحمل بقيمتها الخزانة العامة وذلك بالنسبة لجميع حالات الاستحقاق لمعاش الأجر الأساسي.

كما يراعى أن هذه الزيادة لا تتقيد بالحد الأقصى الرقمي بقيمه المختلفة والسابق إيضاحها بالخطوة ثامناً من خطوات حساب المعاش - أى أنها تستحق حتى ولو كان المعاش المستحق قد بلغ هذا الحد .

وتعتبر هذه الزيادة جزءاً من معاش الأجر الأساسي - وترتيباً على ذلك تدخل هذه الزيادة في تحديد الحقوق الآتية :

- 1- معاش صاحب المعاش عند توزيعه على المستحقين .
- 2- قيمة إعانة العجز الكامل .
- 3- الجزء المستحق الصرف من المعاش في حالة الحصول على دخل من عمل بالنسبة للمستحقين .
- 4- حدود الجمع بين المعاش والدخل .
- 5- حدود الجمع بين المعاشات .
- 6- معاش المؤمن عليه أو صاحب المعاش عند تحديد نصيب المستحق في حالات رد المعاشات.
- 7- المعاش المستحق عن المؤمن عليه ، أو صاحب المعاش في حالة تحديد معاشه المستحق مع عدم المساس بحقوق باقي المستحقين .
- 8- منحة الوفاة .
- 9- نفقات الجنازة .
- 10- منحة زواج البنت أو الأخت .

- 11- جزء المعاش الجائز استبداله .
- 12 المنحة المستحقة للابن أو الأخ عند قطع معاشه لأحد الأسباب الآتية :
- أ- بلوغ الابن أو الأخ 21 سنة دون أن يكون طالباً أو حاصلاً على مؤهل نهائي أو عاجزاً عن الكسب
- ب- الابن أو الأخ الذي تجاوز 21 سنة عند تحقق إحدى الحالات الآتية :
- (1) انتهاء الدراسة والتحاقه بعمل أو مزاولة مهنة قبل بلوغه سن 26 سنة .
- (2) الالتحاق بعمل أو مزاولة مهنة بعد الحصول على مؤهل نهائي .
- (3) بلوغ سن 26 سنة دون انتهاء الدراسة أو الالتحاق بعمل أو مزاولة مهنة .
- (4) زوال حالة العجز دون التقيد بسن معين .
- كما تعتبر الزيادة جزء من المعاش عند تحديد الاستقطاعات الآتية :
- 1- نسبة الاشتراك في تأمين المرض .
- 2- جزء المعاش الجائز الحجز عليه سداد لدين نفقة أو لدين الهيئة المختصة .

مثال رقم (17)

بمراعاة الخطوات من أولاً حتى ثامناً من خطوات حساب المعاش عن الأجر الأساسي حددت قيمة معاش مؤمن عليه لبلوغه سن التقاعد في 2015/8/20 بمبلغ 60 جنيهاً .

إذن قيمة الزيادة المستحقة $= 60 \times 25\% = 15$ جنيهاً

ترفع إلى الحد الأدنى لهذه الزيادة 20 جنيهاً

مثال رقم (18)

بفرض أن قيمة المعاش المحدد في المثال السابق رقم (17) والذي استحق في 2015/8/20 هو 240 جنيهاً .

إذن قيمة الزيادة المستحقة $= 240 \times 25\% = 60$ جنيهاً

تخفض إلى الحد الأقصى لهذه الزيادة 35 جنيهاً

مثال رقم (19)

بفرض أن قيمة المعاش المحدد في المثال رقم (17) هو : 120 جنيهاً

إذن قيمة الزيادة المستحقة $= 120 \times 25\% = 30$ جنيهاً

وهو أكبر من الحد الأدنى لهذه الزيادة (20 جنيهاً)

وأقل من الحد الأقصى لهذه الزيادة (35 جنيهاً)

عاشراً: مراعاة الحد الأدنى الرقمي للمعاش

في مجال الحد الأدنى الرقمي للمعاش يراعى الآتي :

ألا تقل قيمة المعاش المستحق والذي يتم حسابه طبقاً للخطوات المتقدمة عن 40.00 جنيهاً .

وذلك في جميع حالات الاستحقاق فيما عدا حالة المعاش المبكر – وتتحمل بقيمة فرق رفع الحد الأدنى الرقمي للمعاش الخزانة العامة .

ملاحظة هامة

في حالة استحقاق معاش عن الأجر المتغير ، يربأ تطبيق الخطوات الثلاث الآتية ، إلي ما بعد تحديد قيمة هذا المعاش :

- حادي عشر : زيادة المعاشات المتدنية .
 ثاني عشر : رفع المعاش إلي الحد الأدنى .
 ثالث عشر : إضافة منحة مقدارها 10 جنيهاً .

حادي عشر : زيادة المعاشات المتدنية

- ويقصد بها المعاشات التي تقل قيمتها عن 1363.63 جنيه - وفقاً للخطوات الآتية :
 1 - تحدد جملة معاش الأجر الأساسي وفقاً لما سبق بيانه في الخطوات حتي عاشراً ، ويضاف إليها معاش الأجر المتغير وفقاً لما سيتم بيانه في القسم الثاني ، ان وجد .
 2 - يضرب ناتج 1 $\times 33\%$.
 3 - يطرح ناتج 2 من 450 جنيهاً (أقصى معاش ضمان اجتماعي حالياً) .
 4 - يضاف ناتج 3 الي ناتج 1 .

أمثلة علي زيادة المعاشات المتدنية (المعاشات المستحقة اعتباراً من 2014/1/1)

(1) قيمة المعاش بدون منحة مايو (10 جنيه) وإعانة العجز لصاحب المعاش والولد العاجز	(2) 33% من قيمة المعاش	(3) ناتج طرح (2) من المعاش الضماني 450	(4) إضافة ناتج (3) الي (1)
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
0040.00	013.20	436.80	0476.80
0100.00	033.00	417.00	0517.00
0200.00	066.00	384.00	0584.00
0300.00	099.00	351.00	0651.00
1363.63	450.00	000.00	1363.63

ثاني عشر : رفع المعاش إلي الحد الأدنى

اعتباراً من أول يوليو 2016 يكون الحد الأدنى للمعاش خمسمائة جنيه شاملة كافة الزيادات والإعانات ، وتحمل الخزانة الأعباء المترتبة علي تنفيذ ذلك .

ثالث عشر : إضافة منحة مقدارها 10 جنيهاً

يضاف لقيمة المعاش المستحق والذي حددت قيمته بمراعاة خطوات حساب المعاش عن الأجر الأساسي من الخطوة أولاً وحتى الخطوة الحادية عشر منحة مقدارها 10 جنيهاً (بديل منحة مايو) تتحمل بقيمتها الخزانة العامة وذلك بالنسبة لجميع حالات استحقاق معاش الأجر الأساسي ، كما يراعى أن هذه المنحة لا تنقيد بالحد الأقصى الرقمي بقيمه المختلفة السابق إيضاحها بالخطوة ثامناً من خطوات حساب المعاش ، أي أنها تستحق حتى ولو كان المعاش المستحق قد بلغ هذا الحد .

ويراعى بالنسبة لهذه المنحة الآتي :

- 1- في حالة وفاة صاحب المعاش أو المؤمن عليه بحسب الأحوال توزع المنحة على المستحقين بنسبة ما يصرف لهم من معاش ، كما يعاد توزيع المنحة في حالتي الرد والاستحقاق دون المساس .
- 2- لا يجوز الجمع بين هذه المنحة والمنحة المقررة للعاملين المنصوص عليها بالمادة (الأولى) من قرار رئيس الجمهورية رقم 458 لسنة 1998 ، وفي حالة الجمع بين المرتب والمعاش يراعى مايلي :
 - أ- بالنسبة لصاحب المعاش تصرف المنحة المستحقة على المعاش ، ولا تصرف على المرتب ويمتنع على جهات العمل صرفها على المرتب .
 - ب- بالنسبة للمستحق يصرف له نصيبه في المنحة المستحقة في المعاش ويجمع بينها وبين المنحة المستحقة من جهة العمل بلا حدود .
- 3- في حالة الجمع بين المعاشات يجمع صاحب الشأن بين المنح المستحقة عنها دون حدود .
- 4- لا تعتبر المنحة جزء من المعاش الأساسي والمتغير ، وترتيباً على ذلك لا تدخل في تحديد ما يأتي :
 - أ- إعانة العجز الكامل .
 - ب- نفقات الجنازة .
 - ج- منحة وفاة صاحب المعاش .
 - د- منحة زواج البنت أو الأخت .
 - هـ- المنحة التي تستحق للابن أو الأخ عند قطع المعاش .
 - و- جزء المعاش الجائز استبداله .
 - ز- نسبة الاشتراك في تأمين المرض بالنسبة لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم .

الفصل الثالث

أمثلة شاملة على

تحديد معاش الأجر الأساسي

- نقدم في هذا الفصل بعض الأمثلة المتكاملة على تحديد معاش الأجر الأساسي ، ليس بهدف حصر كافة الصور والاحتمالات التي استعرضناها تفصيلاً في كل من الفصل الأول والثاني ، ولكن بغرض التدريب على خطوات تحديد هذا المعاش من حيث :
- 1- تحديد حالة الاستحقاق بمراعاة الشروط الواجب توافرها في كل حالة .
 - 2- تحديد قيمة المعاش المستحق بمراعاة خطوات حساب المعاش .

وقد يكون من المفيد أن نوضح كل من حالات الاستحقاق التي تم بيانها في الفصل الأول وعلاقتها بخطوات الحساب التي تم تحديدها بالفصل الثاني ، في الجدول الآتي ، لبيان أنه ليس من الضروري أن تطبق كافة الخطوات المشار إليها بالنسبة لكل من حالات الاستحقاق ، ثم نتبع ذلك بالأمثلة العملية :

م	حالات الاستحقاق	خطوات الحساب											إجمالي الخطوات المطبقة على الحالة
		1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11 12	
	حصر مدد الاشتراك												منحة مايو 10 جنيه
	تحديد معامل كل مدة												زيادة المعاشات المتدنية رفع المعاش إلى الحد الأدنى
	تحديد أجر التسوية												مراعاة الحد الأدنى الرقمي
	حساب المعاش الخام												زيادة 25 %
	مراعاة الحد الأدنى النسبي												مراعاة الحد الأقصى الرقمي
	مراعاة إضافة نصف الفرق												مراعاة الحد الأقصى النسبي
01	بلوغ السن المنهى للخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	12
02	بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	11
03	الاستقالة (المعاش المبكر)	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	10
04	العجز الجزئى المنهى للخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	13
05	العجز الكامل المنهى للخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	13
06	العجز الكامل خلال سنة من ترك الخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	13
07	العجز الكامل بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	11
08	الوفاة المنهية للخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	13
09	الوفاة خلال سنة من ترك الخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	13
10	الوفاة بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	11
	إجمالي الحالات المطبق عليه خطوة الحساب	10	10	09	10	10	10	05	06	10	10	10	10

ملاحظة :

تطبق ذات خطوات الحساب الموضحة بالبندين 7 ، 10 في حالات ثبوت العجز أو وقوع الوفاة خلال مدة الاستمرار في الاشتراك في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بعد سن التقاعد لاستكمال مدة استحقاق المعاش طبقاً للمادة 163 من القانون رقم 79 لسنة 1975، دون الخطوتين الآتيتين :

خامسا : مراعاة الحد الأدنى النسبي .

سادسا : مراعاة إضافة نصف الفرق .

مثال رقم (1) : (بلوغ السن المنهي للخدمة)

تقدم مؤمن عليه لصرف مستحقاته التأمينية وكانت بياناته كما يلي :

1957/07/01 تاريخ الميلاد

1996/10/07 تاريخ الالتحاق

2017/06/30 (بلوغ سن التقاعد) تاريخ انتهاء الخدمة

جهة العمل الأخيرة قطاع عام

تدرج الأجر عن السنوات الخمس الأخيرة من مدة الاشتراك

الشهر	7 / 1	7 / 1	7 / 1	7 / 1	7 / 1
السنة	2012	2013	2014	2015	2016
الأجر	134.00	154.50	176.50	200.00	225.00

أولاً : تحديد حالة الاستحقاق

2017/07/01	=	مدة الاشتراك الفعلي
1996/10/07		
20/08/24		
20/09/00		تجبر إلى

نظراً لانتهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد ، وتوافر مدة اشتراك تزيد على 120 شهراً (10 سنوات)

إذن حالة الاستحقاق = بلوغ السن المنهي للخدمة .

وحيث انتهاء الخدمة 2017/06/30 لبلوغ سن التقاعد (واقعة الاستحقاق) ، إذن يستحق المعاش في تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق .

وهي بلوغ سن التقاعد 2017/06/30 .

ويستحق صرف المعاش من أول الشهر الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق .

أي يستحق صرف المعاش من 2017/06/01

ثانياً : تحديد قيمة المعاش

- 1- حصر مدد الاشتراك
سبق تحديدها في أولاً
- 2- تحديد معامل المدة = 45/1
- 3- تحديد أجر التسوية :

متوسط الأجر الشهري خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك ، بشرط عدم تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % من أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك .

وحيث أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك (1 / 7 / 2012) = 134 جنيها .

إذن يجب ألا تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % منه ، أي:

$$134 \times 150 \% = 201 \text{ جنيها}$$

وحيث تدرج الأجر عن 24 شهر الأخيرة .

2016 / 7 / 1	2015 / 7 / 1
225.00 يخفض الي 201.00	200.00

يتم تحديد المتوسط كما يلي :

جملة الأجور (جنيه)	عدد x الأجر الأشهر	الفترة	
		إلى	من
2400.00 =	200.00 × 12	2016/06/30	2015/7/1
2412.00 =	201.00 × 12	2017/06/30	2016/7/1
4812.00 =	24 شهرا	الاجمالي	

$$\text{المتوسط الشهري} = 4812.00 \div 24 = 200.50$$

$$4- \text{المعاش الخام} = \frac{9}{12} \times 200.50 \times 45/1 \times 20 = 92.45$$

5- الحد الأدنى النسبي (50 % من أجر التسوية)

يستحق الحد الأدنى النسبي حيث انتهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد ومدة الاشتراك < 240 شهر

وحيث 50 % من أجر التسوية

$$\begin{aligned} & 100.25 = 200.50 \times 50\% \\ & 092.25 \text{ وهو أفضل من المعاش الخام} \\ & 100.25 \text{ إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو:} \end{aligned}$$

6- إضافة نصف الفرق

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث الحالة :
ليست وفاة أو عجز كامل أو جزئي منهي للخدمة
وليست وفاة أو عجز كامل خلال سنة من الترك.

7- الحد الأقصى النسبي

$$\begin{aligned} & \text{جنيه} \\ & 160.40 = 200.50 \times 80\% \text{ وهو في هذه الحالة} \\ & 100.25 \text{ ونظراً لأن قيمة المعاش المحدد طبقاً للخطوات} \\ & \text{السابقة} \end{aligned}$$

وهو يقل عن الحد الأقصى المشار إليه
إذن يظل المعاش المحدد كما هو

$$100.25$$

8- الحد الأقصى الرقمي

نظراً لأن الحد الأقصى الرقمي في
2017/06/30

$$992.00$$

$$100.25$$

$$100.25$$

راجع البند ثامنا من الفصل الثاني
والمعاش المحدد وفقاً لما تقدم
وهو يقل عن الحد الأقصى الرقمي المشار إليه
إذن يظل المعاش المحدد كما هو

9- إضافة 25% بحد أدنى 20 جنيهاً وأقصى 35 جنيهاً

$$100.25$$

$$025.06$$

$$125.31$$

المعاش المحدد طبقاً لما سبق
+ 25 % من 100.25
جملة المعاش

10- الحد الأدنى الرقمي في 2017/06/30

$$040.00$$

$$125.31$$

$$125.31$$

نظراً لأن الحد الأدنى الرقمي .
والمعاش المحدد وفقاً لما تقدم
وهو يزيد على الحد الأدنى الرقمي المشار إليه
إذن يظل المعاش المحدد كما هو

11 - زيادة المعاشات المتدنية

(1) جملة المعاش (بفرض لا يستحق معاش أجر متغير) = 125.31 جنيه

(2) $41.35 = 125.31 \times 33\%$ جنيه

(3) 450 جنيهها - (2) = $450.00 - 41.35 = 408.65$ جنيه

(4) $533.96 = 408.65 + 125.31 = (3) + (1)$ جنيه

12 - رفع المعاش الي الحد الأدنى 500 جنيه :

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث بلغت قيمة المعاش حتي الخطوة السابقة

533.96 جنيه

13- إضافة منحة مقدارها 10 جنيهاً

جنيه

المعاش = 533.96

المنحة = 010.00

الإجمالي = 543.96

مثال رقم (2) : (بلوغ السن المنهي للخدمة)
بفرض أن المؤمن عليه بالمثال السابق رقم (1) كانت جهة عمله الأخيرة قطاع خاص وكان تدرج أجره عن الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك كما يلي :

الشهر	1/1	1/1	1/1	1/1	1/1	1/1	1/1
السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الأجر	250	300	350	400	450	500	550

نتبع ذات الخطوات السابق إيضاحها بالمثال رقم (1) باستثناء مراعاة :
حساب مدد الاشتراك على أساس اعتبار شهر البداية شهر كامل أيا كان يوم الالتحاق ،
شهر النهاية لا يحسب إلا إذا كان آخر يوم بالشهر .

أولاً : تحديد حالة الاستحقاق

مدة الاشتراك الفعلي =	2017/07/01	حيث انتهاء الخدمة 2017/06/30
	1996/10/01	حيث بداية الخدمة 1996/10/07
	20/09/00	

نظراً لانتهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد ، وتوافر مدة اشتراك تزيد على 120 شهراً (10 سنوات)

إذن حالة الاستحقاق = بلوغ السن المنهي للخدمة .
وحيث انتهاء الخدمة 2017/06/30 لبلوغ سن التقاعد (واقعة الاستحقاق) ، إذن يستحق المعاش في تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق .

وهي بلوغ سن التقاعد 2017/06/30
ويستحق صرف المعاش من أول الشهر الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق .
أي يستحق صرف المعاش من 2017/06/01

ثانياً : تحديد قيمة المعاش :

1- حصر مدد الاشتراك	يوم شهر سنة
	-- 9 20
2- تحديد معامل المدة =	45/1
3- تحديد أجر التسوية :	

متوسط الأجر الشهري خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك ، بشرط عدم تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % من أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك .

وحيث أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك (1 / 7 / 2012) = 300 جنييه .

إذن يجب ألا تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % منه ، أي:

$$300 \times 150 \% = 450 \text{ جنيها}$$

وحيث تدرج الأجر عن 24 شهر الأخيرة .

7 / 1	1 / 1	1 / 1
2015	2016	2017
450	500 يخفض الي 450 جنيها	550 يخفض الي 450 جنيها

يتم تحديد المتوسط كما يلي :

جملة الأجور (جنيه)	عدد × الأجر الأشهر	الفترة	
		إلى	من
2700.00 =	450.00 × 06	2015/12/31	2015/7/1
5400.00 =	450.00 × 12	2016/12/31	2016/1/1
2700.00 =	450.00 × 06	2017/06/30	2017/1/1
<u>10800.00 =</u>	<u>24</u> شهرا	الإجمالي	

المتوسط الشهري = $10800.00 \div 24 = 450.00$

$$4- \text{المعاش الخام} = 450.00 \times \frac{9}{12} \times 20 \times 45/1 = 207.50$$

5- الحد الأدنى النسبي (50 % من أجر التسوية)

يستحق الحد الأدنى النسبي حيث انتهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد ومدة الاشتراك < 240 شهر

$$\begin{aligned} 225.00 &= 450.00 \times 50 \% \\ 207.50 &= \text{وهو أفضل من المعاش الخام .} \\ 225.00 &= \text{إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو} \end{aligned}$$

6- إضافة نصف الفرق

لا محل لتطبيقه حيث الحالة :

ليست وفاة أو عجز كامل أو جزئي منهي للخدمة .
وليست وفاة أو عجز كامل خلال سنة الترك .

7- الحد الأقصى النسبي

(80 % من المتوسط)

$$\begin{aligned} 360.00 &= 450.00 \times 80 \% \\ 225.00 &= \text{وهو في هذه الحالة = وهو يزيد على المعاش المحسوب وفقاً لما تقدم ويظل المعاش المستحق كما هو} \end{aligned}$$

8- الحد الأقصى الرقمي

$$\begin{aligned} 992.00 &= \text{راجع البند ثامنا من الفصل الثاني} \\ 225.00 &= \text{وحيث المعاش المحدد وفقاً لما تقدم وهو يقل عن الحد الأقصى الرقمي المشار إليه} \\ 225.00 &= \text{إذن يظل المعاش المحدد كما هو} \end{aligned}$$

9- إضافة 25 % بحد أدنى 20 جنيهاً وأقصى 35 جنيهاً

$$\begin{aligned} 225.00 &= \text{المعاش} \\ 225.00 &= 25 \% \text{ من } 225.00 \\ 035.00 &= \text{بحد أقصى 35 جنيهاً} \\ 260.00 &= \text{جملة المعاش} \end{aligned}$$

10- الحد الأدنى الرقمي (40 جنيهاً)

قيمة المعاش الاجمالي المستحق تزيد على 40 جنيهاً
إذن يظل المعاش المحدد كما هو

$$260.00$$

11- زيادة المعاشات المتدنية

$$(1) \text{ جملة المعاش} = 260.00 \text{ جنيهاً}$$

$$(2) \text{ } 33 \% \times 260.00 = 85.80 \text{ جنيهاً}$$

$$(3) \text{ } 450 - 85.80 = 364.20 \text{ جنيهاً}$$

$$(4) \text{ } 364.20 + 260.00 = 624.20 \text{ جنيهاً}$$

12 - رفع المعاش الي الحد الأدنى 500 جنيه :

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث بلغت قيمة المعاش حتي الخطوة السابقة 624.20 جنيه

13- إضافة منحة مقدارها 10 جنيهات

جنيه

المعاش = 624.20

المنحة = 010.00

الإجمالي = 634.20

مثال رقم (3) : (الوفاة المنهية للخدمة)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثل السابق رقم (2) كان انتهاء خدمته للوفاة في 2017/1/15 :
فإنه بمراعاة البيانات الموضحة بالمثل السابق تحدد مستحقته كما يلي :

أولاً : تحديد حالة الاستحقاق

حيث انتهاء الخدمة 2017/01/15	2017/01/01	= مدة الاشتراك الفعلي
حيث بداية الخدمة 1996/10/07	1996/10/01	
	20/03/00	
	00/06/00	يضاف مدة افتراضية = المدة المكمل لبلوغ سن التقاعد
	20/09/00	اجمالي مدة الاشتراك

ونظراً لتوافر مدة اشتراك تزيد على 3 اشهر متصلة

إذن حالة الاستحقاق = الوفاة المنهية للخدمة .

ويستحق المعاش في التاريخ الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق (الوفاة في 2017/01/15).

ويستحق صرف المعاش من أول الشهر الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق .

أي يستحق المعاش من 2017/1/1

ثانياً : تحديد قيمة المعاش

1- حصر مدد الاشتراك

2- تحديد معامل المدة = 45/1

3- تحديد أجر التسوية :

متوسط الأجر الشهري خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك ، بشرط عدم تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % من أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك .

وحيث أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك (1 / 1 / 2012) = 300 جنيه .

إذن يجب ألا تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % منه ، أي:

$300 \times 150\% = 450$ جنيهها

وحيث تدرج الأجر عن 24 شهر الأخيرة .

1 / 1	1 / 1
2016	2015
500 يخفض الي 450 جنيهها	450

يتم تحديد المتوسط كما يلي :

جملة الأجور (جنيه)	عدد الأشهر × الأجر	الفترة	
		إلى	من
5400.00 =	450.00 × 12	2015/12/31	2015/1/1
5400.00 =	450.00 × 12	2016/12/31	2016/1/1
<u>10800.00 =</u>	24 شهرا	الإجمالي	

$$450.00 \quad 24 \div 10800.00 = \text{المتوسط الشهري}$$

$$207.50 = 45/1 \times 20 \quad \frac{9}{12} \times 450.00 = \text{4- المعاش الخام}$$

5- الحد الأدنى النسبي (50 % من أجر التسوية)

يستحق الحد الأدنى النسبي حيث انتهاء الخدمة للوفاء

$$225.00 = 50 \times 450.00 = \text{وحيث 50% من أجر التسوية}$$

$$207.50 = \text{وهو أفضل من المعاش الخام .}$$

$$225.00 = \text{إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو}$$

6- إضافة نصف الفرق

$$450 (\text{متوسط الأجر}) \times 80 \% = 360 \text{ جنيها}$$

$$225 \text{ جنيها} = \text{يطرح قيمة المعاش حتى الخطوة السابقة}$$

$$135 \text{ جنيها} = \text{الفرق}$$

$$62.50 = \text{نصف الفرق}$$

$$287.50 = \text{المعاش}$$

7- الحد الأقصى النسبي (80 % من المتوسط)

$$360.00 = 80 \% \times 450.00 = \text{وهو في هذه الحالة}$$

$$287.50 = \text{وهو يزيد على المعاش المحسوب وفقاً لما تقدم}$$

$$287.50 = \text{ويظل المعاش المستحق كما هو}$$

8- الحد الأقصى الرقمي

$$992.00 = \text{راجع البند ثامنا من الفصل الثاني}$$

$$287.50 = \text{وحيث المعاش المحدد وفقاً لما تقدم}$$

$$287.50 = \text{وهو يقل عن الحد الأقصى الرقمي المشار إليه}$$

$$287.50 = \text{إذن يظل المعاش المحدد كما هو}$$

9- إضافة 25 % بحد أدنى 20 جنيها وأقصى 35 جنيهاً

$$287.50 = \text{المعاش}$$

$$287.50 + 25 \% \text{ من}$$

$$035.00 = \text{بحد أقصى 35 جنيها}$$

$$322.50 = \text{جملة المعاش}$$

10- الحد الأدنى الرقمي (40 جنيهاً)

$$322.50 = \text{قيمة المعاش الإجمالي المستحق تزيد على 40 جنيهاً}$$

$$322.50 = \text{إذن يظل المعاش المحدد كما هو}$$

11- زيادة المعاشات المتدنية

$$322.50 = \text{(1) جملة المعاش جنيها}$$

$$106.43 = 33 \% \times 322.50 = \text{(2) 33 \%}$$

$$343.57 = 106.43 - 450.00 = \text{(3) 450 جنيها - (2)}$$

$$666.07 = 343.57 + 322.50 = \text{(4) (1) + (3)}$$

12 - رفع المعاش الي الحد الأدنى 500 جنيه :
لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث بلغت قيمة المعاش حتي الخطوة السابقة 666.07 جنيه

13- إضافة منحة مقدارها 10 جنيهات

جنيه
المعاش = 666.07
المنحة = 010.00
الإجمالي = 676.07

ملاحظة : (تعامل الحالات الآتية معاملة حالة الوفاة المنهية للخدمة)

- 1- العجز الجزئي المنهى للخدمة .
- 2- العجز الكامل المنهى للخدمة .
- 3- العجز الكامل خلال سنة من ترك الخدمة
- 4- الوفاة خلال سنة من ترك الخدمة .

مثال رقم (4) : (بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة)
بفرض أن المؤمن عليه بالمثال رقم (2) كان انتهاء خدمته للاستقالة في 2016/1/15 ، وتقدم لصرف المعاش لبلوغ سن التقاعد في 2017/06/30 :
فإنه بمراعاة البيانات الموضحة بالمثال رقم (2) تحدد مستحقته كما يلي :
أولاً : تحديد حالة الاستحقاق

مدة الإشتراك الفعلي =	2016/01/01	حيث انتهاء الخدمة 2016/01/15
	1996/10/01	حيث بداية الخدمة 1996/10/07
	19/03/00	

ونظراً لتوافر مدة اشتراك تزيد على 9 سنوات
إذن حالة الاستحقاق = بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة.
ويستحق المعاش في التاريخ الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق (بلوغ سن التقاعد في 2017/06/30).
ويستحق صرف المعاش من أول الشهر الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق .
أي يستحق المعاش من 2017/6/1

ثانياً : تحديد قيمة المعاش
1- حصر مدد الاشتراك
2- تحديد معامل المدة = 45/1
3- تحديد أجر التسوية :

متوسط الأجر الشهري خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك ، بشرط عدم تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % من أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك .
وحيث أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك (1 / 1 / 2011) = 250 جنيه .
إذن يجب ألا تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % منه ، أي:

250 × 150 % = 375 جنيها
وحيث تدرج الأجر عن 24 شهر الأخيرة .

1 / 1	1 / 1
2016	2015
500 يخفض الي 375 جنيها	450 يخفض الي 375 جنيها

يتم تحديد المتوسط كما يلي :

جملة الأجور (جنيه)	عدد × الأجر الأشهر	الفترة	
		إلى	من
4500.00 =	375.00 × 12	2015/12/31	2015/1/1
4500.00 =	375.00 × 12	2016/12/31	2016/1/1
<u>9000.00 =</u>	<u>24</u> شهرا	الإجمالي	

375.00 المتوسط الشهري = 9000 ÷ 24

$$151.42 = 45/1 \times 19 \quad \frac{9}{12} \times 375.00 = \text{المعاش الخام}$$

5- الحد الأدنى النسبي (50 % من أجر التسوية)

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث الحالة :
بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة.

$$151.42 = \text{إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو}$$

6- إضافة نصف الفرق

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث الحالة :
بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة.

$$151.42 = \text{إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو}$$

7- الحد الأقصى النسبي (80 % من المتوسط)

$$300.00 = 80 \% \times 375.00 = \text{وهو في هذه الحالة}$$

$$151.42 = \text{وهو يزيد على المعاش المحسوب وفقاً لما تقدم}$$

$$151.42 = \text{ويظل المعاش المستحق كما هو}$$

8- الحد الأقصى الرقمي

$$992.00 = \text{راجع البند ثامنا من الفصل الثاني}$$

وحيث المعاش المحدد وفقاً لما تقدم

وهو يقل عن الحد الأقصى الرقمي المشار إليه

$$151.42 = \text{إذن يظل المعاش المحدد كما هو}$$

9- إضافة 25 % بحد أدنى 20 جنيها وأقصى 35

جنيهاً

$$151.42 = \text{المعاش}$$

$$151.42 = 25 \% \text{ من}$$

$$035.00 \text{ بحد أقصى 35 جنيها}$$

$$186.42 \text{ جملة المعاش}$$

10- الحد الأدنى الرقمي (40 جنيهاً)

قيمة المعاش الإجمالي المستحق تزيد على 40 جنيهاً

إذن يظل المعاش المحدد كما هو

$$186.42$$

11- زيادة المعاشات المتدنية

$$(1) \text{ جملة المعاش} = 186.42 \text{ جنيها}$$

$$(2) \text{ } 33 \% \times (1) = 33 \% \times 186.42 = 61.52 \text{ جنيها}$$

$$(3) \text{ 450 جنيها} - (2) = 61.52 - 450.00 = 388.48 \text{ جنيها}$$

$$(4) + (1) + (3) = 186.42 + 388.48 = 574.90 \text{ جنيه}$$

12 - رفع المعاش الي الحد الأدنى 500 جنيه :

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث بلغت قيمة المعاش حتي الخطوة السابقة 574.90 جنيه

13- إضافة منحة مقدارها 10 جنيها

جنيه

المعاش = 574.90

المنحة = 010.00

الإجمالي = 584.90

ملاحظة : (تعامل الحالات الآتية معاملة حالة بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة)

1- العجز الكامل بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة .

2- الوفاة بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة .

مثال رقم (5) : (المعاش المبكر)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثل رقم (2) كان انتهاء خدمته للاستقالة في 2016/12/15 ، وتقدم لصرف المعاش المبكر في 2016/12/20 :

فإنه بمراعاة البيانات الموضحة بالمثل رقم (2) تحدد مستحقته كما يلي :

أولاً : تحديد حالة الاستحقاق

حيث انتهاء الخدمة 2016/12/15	2016/12/01	=	مدة الإشتراك الفعلي
حيث بداية الخدمة 1996/10/07	1996/10/01		
	20/02/00		

ونظراً لتوافر مدة اشتراك تزيد على 20 سنة فعلية .

إذن حالة الاستحقاق = معاش مبكر.

ويستحق المعاش في التاريخ الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق (تاريخ تقديم طلب الصرف في 2016/12/20).

ويستحق صرف المعاش من أول الشهر الذي تحققت فيه واقعة الاستحقاق .

أي يستحق المعاش من 2016/12/1

ثانياً : تحديد قيمة المعاش

1- حصر مدد الاشتراك -- 2 شهر سنة

2- تحديد معامل المدة = 46/1

وفقاً للمعامل المقابل للسن في تاريخ تقديم طلب الصرف (2016/12/20) وهو 59

سنة (بمراعاة اهمال كسر السنة) ، حيث تاريخ الميلاد 1957/07/01 ، وذلك من

جدول رقم 9 المرفق بقانون التأمين الاجتماعي :

3- تحديد أجر التسوية :

متوسط الأجر الشهري خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك ، بشرط عدم

تجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % من أجر الاشتراك في

بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك .

وحيث أجر الاشتراك في بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك (1 / 12 /

2011) = 250 جنيه .

إذن يجب ألا تتجاوز أي من الأجور التي تدخل في تحديد المتوسط 150 % منه ، أي:

$$250 \times 150 \% = 375 \text{ جنيها}$$

وحيث تدرج الأجر عن 24 شهر الأخيرة .

1 / 1	1 / 1	1 / 1
2016	2015	2014
400 يخفض الي 375 جنيها	450 يخفض الي 375 جنيها	500 يخفض الي 375 جنيها

يتم تحديد المتوسط كما يلي :

جملة الأجور (جنيه)	عدد × الأجر الأشهر	الفترة	
		إلى	من
0375.00 =	375.00 × 01	2014/12/31	2014/12/1
4500.00 =	375.00 × 12	2015/12/31	2015/01/1
4125.00 =	375.00 × 11	2016/11/30	2016/01/1
<u>9000.00 =</u>	<u>24</u> شهرا	الإجمالي	

$$\text{المتوسط الشهري} = 9000 \div 24 = 375.00$$

$$168.06 = 45/1 \times 20 \frac{2}{12} \times 375.00 = \text{4- المعاش الخام}$$

5- الحد الأدنى النسبي (50 % من أجر التسوية)
لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث الحالة :

معاش مبكر.

$$168.06 = \text{إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو}$$

6- إضافة نصف الفرق

لامحل لتطبيق هذه الخطوة حيث الحالة :

معاش مبكر.

$$168.06 = \text{إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو}$$

7- الحد الأقصى النسبي (80 % من المتوسط)

$$300.00 = \text{وهو في هذه الحالة } 375.00 \times 80 \% =$$

وهو يزيد على المعاش المحسوب وفقاً لما تقدم

$$168.06 = \text{ويظل المعاش المستحق كما هو}$$

8- الحد الأقصى الرقمي

$$992.00 = \text{راجع البند ثامنا من الفصل الثاني}$$

وحيث المعاش المحدد وفقاً لما تقدم

وهو يقل عن الحد الأقصى الرقمي المشار إليه

$$168.06 = \text{إذن يظل المعاش المحدد كما هو}$$

9- إضافة 25 % بحد أدنى 20 جنيها وأقصى 35 جنيهاً

$$168.06 = \text{المعاش}$$

$$035.00 = 168.06 + 25 \% \text{ من بحد أقصى 35 جنيها}$$

$$\underline{203.06} = \text{جملة المعاش}$$

10- الحد الأدنى الرقمي (40 جنيهاً)

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث الحالة :

معاش مبكر.

$$\underline{203.06} \text{ جنيها} = \text{إذن يظل المعاش المحدد كما هو}$$

11- زيادة المعاشات المتدنية

$$(1) \text{ جملة المعاش} = \underline{203.06} \text{ جنيها}$$

$$(2) \quad 67.00 = 33\% \times \underline{203.06} = 33\% \times (1)$$

$$(3) \quad 450 \text{ جنيها} - (2) = 450.00 - 67.00 = 383.00 \text{ جنيها}$$

$$(4) \quad 586.06 = 383.00 + \underline{203.06} = (3) + (1) \text{ جنيها}$$

12 - رفع المعاش الي الحد الأدنى 500 جنيها :

لا محل لتطبيق هذه الخطوة حيث بلغت قيمة المعاش حتي الخطوة السابقة 503.06 جنيها

13- إضافة منحة مقدارها 10 جنيها
جنيها

$$586.06 = \text{المعاش}$$

$$\underline{010.00} = \text{المنحة}$$

$$596.06 = \text{الإجمالي}$$

وإلي اللقاء في العدد القادم من المجلة إن شاء لنستكمل ما بدأناه ،،،